

هل يجوز قسمت مال الميراث بالسوية بيننا ونسوي أختنا جزاء ما قدمت من عناية بالوالدين في حال حياتهما؟

عبدالمحسن الزامل

نحن ورث اخوان واخت هل يجوز ان نقسم ما للميراث بالسوية بيننا ونساوي اختنا جزاء ما قدمت من عناية بالوالد في حال بالوالدين في حال حياتهما المال لك ما وليس في هذا مخالف للشرع - [00:00:00](#)

هذا من الاحسان هذا من الاحسان حين آآ بل لو تنازل الانسان عن جميع ميراثه يعني بكامل قواه رشيد في تصرفه تنازل عن ما له لاخته مثلا له ذلك وكذلك بهذه الصورة بل هذا من الاحسان المطلوب - [00:00:18](#)

جزاء الاحسان الا الاحسان يتسرع في مانع الوجه المشروع هذا لا بأس به بلا خلاف لكن الذي يمنع هو كونه يعتقد ان هالشئ هذا واجب وانه ما دام انه يعلم ان هذه هي القسمة الشرعية ومع ذلك - [00:00:47](#)

اثر بي لانه ورثه بناء على الوارث ورث المال على هذه على القسمة الشرعية. ثم بعد ذلك اهداه او وهبه هذا كله لا بأس به. نعم - [00:01:08](#)